

## شرح الفوائد المرضية للعلامة شمس الدين الرملي 6 تابع درس

### التيمم

ليب نجيب

ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم قبل ان ابدأ في مواصلي ما قرأناه في احكام التيمم. مرت معنا مسألة في الصباح وهي مسألة كيف يتطهر لابس الجبيرة وقلت لكم ان صاحب ان الجبيرة اما ان تكون على عضو تيمم. واما ان تكون على غير عضو تيمم - [00:00:00](#)

فاذا كانت الجبيرة على عضو تيمم بارك الله فيكم. قلنا فالواجب فيها ماذا؟ الغسل الصحيح. والمسح على الجبيرة يضاف امر ثالث اه ويسن ان تمسح عليها. يضاف امر ثالث يجب التيمم في الجزء الصحيح - [00:00:38](#)  
تمام نبه جزاه الله خير يا شيخ محمد خليل واضح ايضا يسن عفوا يجب ان تتيمم في الجزء الصحيح. اذا كم يجب فيها؟ ثلاثة امور. غسل الصحيح مسح الجبيرة ويجب التيمم بعد ان تغسل الصحيح تجفف - [00:01:00](#)  
تمام تجفف المكان المبتل ثم تتيمم تيمم فيه. اما امرار التراب على الجبيرة هذا يسأل لا شيء. فهمنا بارك الله فيكم؟ هذا اه استدراك لما مر معنا في درس الصباح - [00:01:20](#)

واضح بعضكم ساكتين اعددها نعم لا بأس او اكتبها على السبورة من البداية يحتاج اني اعيد كتابته او اعيدها فقط اكتبها ادي المهم ان نفهم لا لا لا مشكلة في في الوقت يعني - [00:01:39](#)  
نقول واضح واضح هذا الذي ذكرناه في الصباح لكن فات ان نذكر الامر الثالث وهو التيمم. طيب اه نواصل هنا وقفنا بارك الله فيكم قال العلامة شمس الدين الرملي رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة - [00:02:06](#)  
وان يفتش عن الماء. من لم يتيقن فقد الماء ان يفتش عن الماء من لم يتيقن فقد الماء قبل طلبه غير فاقده وقد شرط الله تعالى فقده - [00:04:33](#)

اما من يتيقن فقده لم يحتج الى طلبه. لانه عبث اين اذن؟ ويكون اي ويكون الطلب بعد دخول الوقت اذ لا ضرورة الى طلبه قبل الوقت واضح على كل حال قبل ان اقرأ هذا الذي في الكتاب - [00:04:53](#)  
سأشرح لكم على السبورة حتى اذا قارنا بعد ذلك يكون الامر قد اتضحت صورته عند الارض خلاص امسح هذا الات طلب الماء للمتيمم المسافر ما المقصود بالمسافر هنا المقصود ماذا - [00:05:16](#)  
من فقد الماء من فقد الماء في موضع يندر فيه وجوده او يستوي فيه الامران اي وجوده وعدمه هذا المراد هذا المراد مسافر حتى لو كان مقيما في مكان يندر فيه وجود الماء - [00:06:19](#)

او يستوي فيه وجود ما وعد من الماء. هنا يسمى مسافرا واضح اذا المسافر هنا اصطلاح خاص بهذا الباب ليس هو نفس الاصطلاح الذي يذكر مثلا في باب قصر الصلاة وجمعها - [00:06:53](#)  
فالمراد بالمسافر هنا من فقد الماء في موضع يندر فيه وجود الماء او يستوي فيه الامران اي وجود الماء وعدم الماء هذا المسافر بارك الله فيكم له ثلاث حالات الحالة الاولى - [00:07:08](#)

ان يتيقن عدم الماء الحالة الثانية ان يتيقن وجود الماء الحالة الثالثة ان يجوز ان يجوز وجوده وعدمه اما بظن او بشك او بتوهم اما بظن او بشك او بتوهم - [00:07:27](#)

واضح اذا كم صارت الحالات الان وارد ثلاث حالات واضح؟ قال الفقهاء اذا تيقن عدم الماء لم يجب طلبه لان طلب الماء حينئذ عبث كيف يطلب الماء وهو يتيقن ان الماء معدوم - [00:08:08](#)

قال الفقهاء واذا تيقن وجود الماء او اذا جوز وجود الماء وعدمه فهذا يجب عليه طلبه يجب عليه طلبه في الدين الغوث وحد الغوث هو ذلك الحد الذي لو استغاث الانسان - [00:08:31](#)

اذا استغاث الانسان فان رفقته يغيثونه وقدره الفقهاء بثلاث مئة ذراع ثلاث مئة ذراع يمكن ان تساوي بالامتار نحو مائة وخمسين متر تقريبا فيجب عليه طلبه في حد الغوث واضح - [00:09:00](#)

يجب عليه طلبه في حد الغوث ببارك الله فيكم بشرط اذا امن على اذا امن على ماذا اذا امن على النفس والعضو والمال والاختصاص والوقت خمسة امور اذا امن على نفسه - [00:09:24](#)

يجب عليه طلبه اذا امن على عضوه اي على عضو من اعضائه او على منفعة عضو فيجب عليه الطلب اذا امن على ماله يجب عليه الطلب اذا امن على الاختصاص - [00:09:58](#)

سأشرح الاختصاص يجب عليه الطلب اذا امن خروج وقت الصلاة يجب عليه الطلب تفهم من هذا الكلام انه اذا لم يأمن على نفسه او على عضوه او على ماله او على اختصاصه او على خروج الوقت - [00:10:16](#)

يجب عليه الطلب طيب ما معنى الاختصاص نحن عرفنا المال سابقا قلنا ما تعريف المال ما تعرف المال كل طاهر منتفع به هذا المال الاختصاص هو الاختصاص كل منتفع به ليس مالا - [00:10:34](#)

كل شيء تنتفع به لكنه ليس مال مثل الكلب المعلم الكلب المعلم ليس مالا لكن تنتفع به مثل الخمر تنتفع بها بحيث انها تصير خلا واضح؟ الخمر المحترمة التي عصرت بقصد الخلية - [00:11:06](#)

تنتفع بها لكنها ليست مالا فما كنت تنتفع به لكنه ليس مالا هذا يسمى ماذا هذا يسمى اختصاص فيقول لك الفقهاء اذا امنت على النفس او العضو او المال او الاختصاص او الوقت اذا امنت على هذه الخمسة فحين - [00:11:27](#)

اذ يجب عليك طلبه في حد الغوث هذا الحكم المتعلق بمن يجوز وجود الماء وعدم الماء يجوز وجود الماء وعدمه اما الحالة الثالثة اذا تيقن وجود الماء فهذا له حالتين - [00:11:47](#)

قد يتيقن وجود الماء في حد الغوث وقد يتيقن وجود الماء في حد القرب حد الغوث مر معنا تقديره وقلنا يقدر تقريبا بمئة وخمسين متر حد الغوث عفوا حد القرب كم تقديره؟ قال العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى في تحفة المحتاج انه نحو - [00:12:08](#)

نصف فرسة نحو نصف فرسة الفرسة اين اكتب ممكن هناك خط صغير الفرسخ يساوي ثلاثة ايامال واضح الميم يساوي آ ستة الاف ذراع هم قالوا حد القرب نصف فرسة. يعني كم يساوي - [00:12:38](#)

يعني يساوي ميل ونصف يعني الميل ستة الاف زائدا النصف ثلاثة الاف ذراع صح الذراع كم يساوي ثمانية واربعين صح تمنية واربعين لخمسين. هكذا. يمكن ان تحسب تسعة الاف ذراع - [00:13:10](#)

تسعة الاف ذراع كم يساوي بالسنتيمتر تسعة الاف ذراع كان مساوي بالسنتيمتر ربعية وخمسين الف اقسام حول السنتيمتر الى متر اقسام على مياه اربعة اقسام الان حولته لا زال عندك اصفار صح؟ حوله الى كيلو متر اقسام على الف - [00:13:34](#)

اقسم على الف يطلع اربعة كيلو ونص بالضبط يطلع اربعة كيلو ونص هذا حد هذا حد القرب اربعة كيلو ونص هذا على المعتمد في المذهب الذي اعتمده النووي رحمه الله تعالى من ان الميل يساوي كم - [00:14:13](#)

سنة الاف ذراع واضح وبناء على هذا ببارك الله فيكم ستعلمون ان عندما ندرس مسافة القصر ان مسافة القصر تساوي مئة واربعة واربعين كيلو متر تقريبا ليس كما اشتهر ان مسافة القصر ما بين ثمانين الى ثلاثة وثمانين الى ستة الى ستة وتسعين كيلو متر - [00:14:37](#)

مسافة القصر مئة واربعة واربعين كيلو متر على المعتمد في المذهب واضح اعتمد بعض الشافعية المتأخرين ومنهم الشافعية في حضرموت ما قرره العلامة ابن عبدالبر المالكي رحمه الله ان الميل ان الميل - [00:15:02](#)

يساوي ثلاثة الاف وخمس مئة ذراع اعتمدوا ان الميل يساوي ثلاثة الاف وخمسمئة ذراع لو قلنا ان الميل يساوي ثلاثة الف وخمس مئة ذراع كم نصف هذا ثلاثة الف وخمس مئة كم نسوها - [00:15:20](#)

شيخ محمد حسها ابو سريع ثلاثة الف وخمس مئة كم نصفها يكون الف وسبع مئة خمسة وعشرين صح طيب هذا زائدا هذا كم يساوي خمسة اثنين اثنين خمسة ذراع صح - [00:15:37](#)

هذا تحوله الى يحوله الى سنتيمترات تضربه في كم؟ في ثمانية واربعين تفضل لو سمحت في ثمانية واربعين عرفتم من اين ات هذه الارقام او لا لم اه الفين وخمسين - [00:16:00](#)

ها كيف ما يمكن هذا قل لي ميتين وخمسين الف اقسام على مئة ثم اقسام على الف لكن يمكن ان استعمل حاسبة حقيقي يد وهبت كثيرا لا بأس - [00:16:27](#)

خمس اثنان اثنين خمسة ضرب اه كيف نقول مرة اخرى عفوا الميل يساوي كم الميل يساوي ثلاثة الاف وخمس مئة صح ميل ونصف يساوي كم هذا تمام؟ ضرب ثمانية واربعين - [00:17:04](#)

خمس ايوه اثنان ونصف احسنتم يطلع اثنان ونصف كيلو اثنان ونصف كيلو طيب ساكتب لكم هذا لان هذا من المهم جدا ان تفهموه ساكتب لكم هذا مرة اخرى. انتهوا بارك الله فيكم - [00:17:37](#)

اكتبه هنا ثم امسحه الامام النووي رحمه الله اعتمد ان الميم يساوي ستة الاف ذراع. هذا المعتمد في مذهب الشافعي تمام ابن عبد البر ابن عبد البر المالكي رحمه الله اعتمد ان الميل - [00:17:53](#)

ان الميم يساوي ثلاثة الاف وخمس مئة ذراع. لاحظ ان بينهم فرق كبير ليس قليلا تمام طيب الان نريد ان نحسب حد القرب حد قرب كم يساوي قال لك يساوي نصف فرصة - [00:18:19](#)

نصف فرسخ يعني ميل ونصف يعني ستة الاف زائد ثلاثة الاف ميل ونصف على كلام ابن عبدالبر هذا معتمد المذهب الذي قرره النووي هذا ما قرره العلامة ابن عبدالبر المالكي وتابعه على ذلك جماعة من متأخري الشافعية منهم - [00:18:36](#)

دافعية حضرموت واضح على هذا سيكون ثلاثة الاف وخمس مئة زائدا الف سبع مئة وخمس وعشرين صح طيب هنا يكون الجواب تسعة الاف ذراع تسعة الاف ذراع هذا الذراع تحولها الى سنتيمترات - [00:19:02](#)

تقول تسعة الاف مضروبة في ثمانية واربعين واضح تضربها في ثمانية واربعين. كم يكون اربعمائة نعم دقيقة حتى اكتب الجواب لان هذا من العلم النظري يحتاج الى نظر واستدلال. تمام - [00:19:26](#)

يا ابني يطلع اربعة الاف وثلاث مئة سنتيمتر هذا سنتيمتر طبعاً هذا اذا حسبت الذراع ثمانية واربعين اذا حسبت الذراع خمسين تمام؟ سيكون لك مباشرة هنا اربعة الف اربع مئة وخمسين الف - [00:19:53](#)

تمام اذا حسبته خمسين انا حسبته خمسين من اجل السلامة من الكسور تمام؟ حول هذا الى كيلو مترات هذه سنتيمتر. اولا تحولها الى متر ثم تحولها الى كيلو متر. فتقسمها مباشرة ممكن تقسمها مباشرة على مئة الف - [00:20:21](#)

مباشرة اه هكذا فيكون الجواب كم اربعة كيلو ونصف هذا حد القرب على معتمد المذهب فهنا بارك الله فيكم. طيب هنا تم يكون الناتج مم ثلاثة الاف وخمس مئة زائدا الف وسبع مئة - [00:20:39](#)

وخمس وعشرين هذي يكون خمسة الاف يساوي خمسة الاف وميتين وخمس وعشرين هنا؟ نعم. وخمسين اه او خمسين احسنتم هكذا طيب ثلاثة الاف وخمس مئة ثلاثة الاف وخمس مئة زائد الف وسبع مئة وخمسين. يكون - [00:21:05](#)

مم الف وميتين وخمسين هكذا خمسة الف وميتين وخمسين. تمام؟ هذه خمسة الف وميتين وخمسين ضرب هذا ذراع انت لا تحوله الى سنتيمتر تمام؟ ضرب خمسين تضرب ضرب خمسين لا - [00:21:43](#)

عفوا هذا الفين مرة اخرى اه ثلاثة الاف وخمس مئة هذا الميم ثلاثة الاف وخمس مئة ذراع ميل ونصف ثلاثة الاف وخمس مئة درهم لماذا ثلاثة الاف زائدا الف وسبعمئة - [00:22:07](#)

وخمسين يساوي هل في خطأ هل في خطأ الميل عند ابن عبد البر ثلاثة الاف وخمس مئة ذراع. تمام؟ ميل ونصف هذا تمام؟ يكون

المجموع خمسة الاف خمسة الف ومئتين وخمسين - [00:22:29](#)

وخمسين تقريبا هي نصف المسافة هذه هنا كم تسعة الاف نعم هذي نصف المسافة ضرب خمسين تمام ضرب خمسين يساوي اثنين ستة اثنين خمسة خمسة هكذا تمام؟ ثم هذا [00:22:55](#) - قسمة

مم نعم مئة وخمسين مئة وخمسين قسمة آآ قسمة كم واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ايوه قسمة خمسة ثم هذا اسميت مئة الف تساوي اثنين كيلو وست مئة فيمئنا؟ نعم - [00:23:28](#)

يعني باختصار حد القرب باختصار حد القرب على المذهب هذا ادوا القرب على المذهب اربعة الف وخمس مئة اربعة يعني اربعة كيلو ونصف والذي اختاره جماعة من معاصرين هذا ولذلك ستجد في بعض الكتب المعاصرة على سبيل المثال تعليق ماجد الحموي - [00:23:56](#)

على بعض المتون يذكر هذا اريد ان اقول لك ان هذا الذي يذكرونه اي المعاصرين يذكرونه بناء على ما اعتمده ابن عبدالبر وتابعه عليه المتأخرين من الشافعية وليس على معتمد المذهب - [00:24:23](#)

معتمد المذهبي هذا فهمنا برك الله فيكم واضح؟ انتبه لهذا واضبطه اذا تريدون تصورا هذا صوروه حتى نعود الى المسألة كيف؟ الفرسخ يساوي ثلاثة اميال. نعم. الميل الميل يساوي ستة الاف ذراع. هذا بتقدير الامام النووي رحمه الله - [00:24:38](#)

الله طيب حد القرب كما يقول علام ابن حجر رحمه الله يساوي نحو يقول هكذا نحو نصف فرسخ نصف فرسخ سبيل سبيل مي ونصف. تمام؟ يعني تسعة الاف ذراع تسعة الاف ذراع تحولها الى سنتيمترات تضرب في خمسين - [00:25:06](#)

تمام؟ يطلع عندك اربع مئة وخمسين الف سنتيمتر. تحولها الى كيلو مترات يطلع اربعة كيلو ونصف واضح عند ابن عبدالبار رحمه الله ان الميل ثلاثة الاف وخمس مئة ذراع ميل ونصف سبيل سبيل خمسة الف ومئتين وخمسين - [00:25:29](#)

خمسة الاف ومئتين وخمسين ذراع مطروبة في خمسين سنتيمتر تمام يساوي الفين وست مئة اه كم؟ الفين اه عفوا مئتين واثنين وستين الف وخمس مئة. سنتيمتر. تحولها الى كيلومترات يكون اثنين فاصل ستة اثنين - [00:25:50](#)

فاصل خمسة تقريبا هكذا واضح برك الله فيكم؟ ستجد في كثير من كتب الشافعية المعاصرين يذكرون هذا وعندما يذكرون لك مسافة القصر يقولون لك ان مسافة القصر ثلاثة وثمانين كيلو متر. بناء على هذا - [00:26:12](#)

واضح؟ وليس بناء على ما اعتمده الامام النووي الذي اعتمد ان الميل يساوي ستة الاف ذراع فهمنا برك الله فيكم؟ ان شاء الله انتهينا من هذا؟ امسح طيب بقية شي؟ - [00:26:29](#)

طيب اذا نقول برك الله فيكم نقول برك الله فيكم اذا تيقن وجود الماء فاما ان يتيقن وجود الماء في حد الغوث او يتيقن وجود الماء في حد القرب اذا تيقن وجود الماء في حد الغوث فانه يجب عليه طلبه بشرط - [00:26:50](#)

يجب عليه طلبه بشرط ان يأمن على واحد يا من على النفس اثنين يا من على العضو ثلاثة يجب عليه ان يأمن على المال الذي لا يجب بذله لشراء الماء - [00:27:22](#)

يأمن على المال الذي لا يجب بذله لشراء الماء. اما المال الذي يجب بذله لشراء الماء هذا لا يشترط ان يعمل عليه وبالتالي تفهم من هذا انه لا يجب عليه ان يأمن على الماء الذي يجب بذله لشراء الماء ولا يجب عليه ان يأمن - [00:27:55](#)

عن ولا يشترط ان يأمن على الاختصاص ولا يشترط ان يأمن على الوقت فهمنا؟ لكن اذا تيقن وجود الماء في حد القرب فهذا يجب عليه الطلب بشرط ان يأمن على - [00:28:14](#)

واحد النفس اثنين العضو ثلاثة المال الواجب بذله لشراء الماء اربعة الوقت ولا يشترط ان يأمن على الاختصاص ولا يشترط ان يأمن على المال الذي يجب بذله لشراء الماء فهمنا - [00:28:35](#)

واضح وغير واضح واضح ان شاء الله. انا ذكرت هذا وكنت لا اريد ان اذكره لانه هو الذي ذكر عندما نقرأ سنننا نفهم هذه العبارة. نفهم هذا التقسيم. اذا هذا خلاصة التقسيم. مرة اخرى نقول - [00:29:00](#)

حالات طلب الماء للمتيمم المسافر اما ان يتيقن عدم الماء فإذا تيقن عدم الماء لا يجب عليه الطلب اذا تيقن وجود الماء ننظر اذا تيقنه

في حد الغوث يجب عليه الطلب بشروط - [00:29:18](#)

اذا تيقنه في حد القرب وجب عليه الطلب بشروط. طيب اذا تيقنه في حد البعد ما هو حد البعد؟ حد البعد ما زال على حد القرب ما زاد على اربعة - [00:29:36](#)

كيلو ونصف لا يجب عليه الطلب واضح اذا تيقنه في حد البعد لا يجب عليه الطلب اذا جوز وجوده وعدمه وجب عليه الطرف في حد الغوث بشرط ان يأمن على النفس والعضو والمال والاختصاص والوقت - [00:29:51](#)

اذا تيقنه في حد الغوث وجب عليه الطلب بشرط ان يأمن على النفس وعلى العضو وعلى المال الذي لا يجب بذله لشراء المال ولا يشترط ان يأمن على الاختصاص. ولا يشترط ان يأمن على الوقت ولا يشترط ان يأمن على المال الذي يجب بذله لشراء المال - [00:30:10](#)

تمام واذا تيقنه في حد القرب وجب عليه الطلب بشرط ان يأمن على النفس وعلى العضو وعلى المال الواجب بذله لشراء الماء وعلى الوقت ولا يشترط ان يأمن على الاختصاص ولا يشترط ان يأمن على المال الذي يجب بذله في شراء الماء - [00:30:30](#)  
واضح ماذا يعني على سبيل المثال الماء الذي تتوضأ به هذا كم قيمته؟ نفترض ان قيمته عشرة الاف روبية لا اذا كان المال الذي تخاف عليه مثلا الضياع او تخاف عليه من - [00:30:53](#)

اخذ احد بهذا المقدار هنا لا هذا لا يشترط ان تأمن عليه اذا كان اكثر يشتري فهمنا؟ ايوه نقرأ في عباراته الان قال المؤلف رحمه الله تعالى رحمة واسعة قال وان يفتش وان يفتش عن الماء. من لم يتيقن فقد الماء. انتبه. قال من لم يتيقن فاقض الماء - [00:31:12](#)  
اذا هو يتحدث عن حالة عدم التيقن قبل التيمم لانه قبل طلبه غير فاقد له وقد شرط الله تعالى فقده. اما من تيقن فقده. انظر الحالة الاولى لم يحتاج الى طلبه لانه عبث حينئذ. فهمنا؟ قال ويكون اي ويكون الطلب بعد دخول الوقت. اذ - [00:31:45](#)

لا ضرورة الى طلبه قبل الوقت. نعم لو اتسعت هذا استثناء يعني يقول لك كما قال لك من قبل لا تيمم الا بعد دخول الوقت صح؟  
الان يقول لك بل لا تطلب الماء لا تبحث عنه الا بعد دخول الوقت - [00:32:14](#)

ثم استثنى مسألة قال نعم لو اتسعت قافلته اي لو كانت القافلة التي هو فيها واسعة وطلب الماء فيها يحتاج الى وقت نعم لو اتسعت قافلته وكان بحيث لو اخر الطلب لدخول الوقت عليه لخرج الوقت قبل استيعابهم. جاز له - [00:32:34](#)

او تقديمه اي تقديم الطلبي على دخوله اي على دخول الوقت في رحله ورحل رفقته وحواليه. فان احتاج الى تردد فعله الى حد الغوث وهو الذي لو استغاث برفقته لاغاؤه مع ما هم عليه من التشاغل باحوالهم والتفاوض في اقوالهم - [00:32:54](#)

واضح وبيننا ان حد الغوث يساوي تقريبا مئة وخمسين متر نعم ويخص ويخص مواضع الخضرة والطير بمزيد الاحتياط. ولا بد ان يأمن اي اذا طلب الماء في حد الغوث ان يأمن على نفسه وعضوه وماله وان قل - [00:33:20](#)

واختصاصه ومن خروج الوقت. كم هذه الاشياء؟ خمسة. خمسة اشياء. تمام؟ وهذا خلاف حالة تيقن انظر وهذا خلاف حالة التيقن التي ستأتي. وهذا خلاف حالة التيقن فلا يشترط فيه امنه على - [00:33:45](#)

قصاصه كجلود الميتة ولا على مال يجب بذله في تحصيل الماء ثمنا او اجرة. فهمنا بارك الله فيكم او لا؟ واضح؟ قال وهذا على خلاف حالة التيقن. فلا يشترط فيه اي في حالة التيقن. امله على اختصاصه. في حالة - [00:34:05](#)

قلنا يشترط الان على كم اشياء؟ على ثلاثة اشياء. ما هي؟ النفس والعضو والمال الذي لا يجب في شراء الماء. واضح؟ قال بخلاف حالة التيقن فلا يشترط فيه امنه على اختصاصه - [00:34:31](#)

ولذلك لم نذكر اختصاصنا قال كجلود الميتة. جلود الميتة من الاختصاصات. لانها مما ينتفع بها وليست مالا. قال ولا على مال يجب بذله في تحصيل الماء. ولذلك لم نذكره هناك. في حالة التيقن. قال ثمنا او اجرة. فهمنا هذا - [00:34:50](#)

فهمنا المسألة او لا لم لها نحتاج نعيد الشرح لا بأس ننتبه هذه الحالة حالة التيقن. وهذه الحالة حالة التجويز يعني نفترض على سبيل المثال اني انا مسافر و - [00:35:12](#)

ابحث عن الماء في هذا المكان يحتمل ان الماء موجود وان الماء غير موجود قال لي الفقهاء يجب عليك ان تطلب الماء يجب عليك

ان تطلب الماء في حد ماذا؟ في حد الغوث - [00:35:38](#)

يجب عليك ان تطلب الماء في حد غوث اذا في حد الغوث الذي هو مئة وخمسين متر يجب علي ان اطلب الماء في هذا لكن بشرط يجب الان نتكلم عن الوجوب - [00:35:52](#)

يجب علي اذا امنت على نفسي طيب اذا كنت خائفا على نفسي اذهب ابحت عن الماء من اسد مثلا او من عدو يقتلني مثلا قالوا لا يجب عليه يجب علي ان ابحت عن الماء بشرط ان امن على اعضائي - [00:36:03](#)

واضح؟ يجب علي ان اطلب الماء بشرط ان امن على مالي فلو كان عندي مال عندي متاع اخاف انني اذا طلبت الماء ان يسرقه احد او ان يتلف قالوا لا يجب عليه - [00:36:22](#)

اذا كان عندي اختصاص مثل كلب معلم ومثل جلد ميتة ونحو ذلك وانا اخاف عليه. قالوا لا يجب عليك الطلب اذا خفت على نفسي انني اذا طلبت الماء ان يخرج وقت الصلاة. قالوا لا يجب عليك الطلب - [00:36:36](#)

هذا كله متاع اذا كان اذا كنت تجوز وجود الماء في حد الغوث فهمنا بارك الله فيكم؟ طيب اذا تيقنت ان الماء موجود فلك احتمالات اما في حد الغوص يعني تتيقن ان الماء موجود في حد الغوث - [00:36:54](#)

يعني يمكن ان نرسم دائرة هذا على سبيل المثال هذا الشخص هذا حد الغوث مئة وخمسين متر وهذا حد القرب يمتد الى اربعة كيلو ونص وما زاد عليه يسمى حد البعد. قالوا اذا كنت تتيقن ان الماء موجود في حد البعد - [00:37:14](#)

لا يجب عليك الطلب الحمد لله واذا كنت تتيقن ان الماء موجود في حد القرب فيجب عليك الطلب لكن بشروط ان تأمن على نفسك. واحد كما شرحت لكم قبل قليل. وانت من على عضوين من اعضائك. تأمن على اعضائك. وان تأمن على - [00:37:37](#)

الزائد عما يجب بذله. مثلا انا اذا اردت ان اشتري الماء اشتريه بعشرة الاف واضح فلا يشترط ان أأمن على العشرة الالف لكن يشترط ان أأمن على ما زاد على العشرة الالف - [00:38:00](#)

واضح؟ لان العشرة هذه يجب علي ان ابذلها في شراء الماء فلا يشترط ان امن عليها ويشترط ان امن على خروج الوقت. فلو كان طلبتي للماء في حد القرب سيؤدي الي انني اصلي الصلاة بعد خروج - [00:38:17](#)

وقت نقول لك لا يجب عليك الطلب فهمنا بارك الله فيكم؟ هذا متاع هذا متاع اذا كنا في حد القرب. طيب اذا كان في حد الغوث ولاحظ معي هنا في حد الغوث وهنا في حد الغوث - [00:38:35](#)

يقول لك الفقهاء يجب عليك الطلب بشرط ان تأمن على النفس وان تأمن على العضو وان تأمن على المال الذي لا يجب بذله لشراء الماء هل يشترط ان أأمن على الاختصاص كما في حالة التجويز؟ لا يشترط - [00:38:51](#)

هل يشترط ان أأمن على المال الذي يجب علي بذله؟ لا يشترط. هل يشترط ان امن على الوقت؟ لا يشترط ولذلك انظر في العبارة الان قال رحمه الله تعالى ويخص مواضع الخضرة والطير بمزيد احتياط. لان الماء غالبا يكون في مواضع الخضرة - [00:39:09](#)

اي المواضع التي فيها اشجار. وغالبا يكون الطير موجودا في مواضع الماء. قال هذه الاماكن تخصها بمزيد عناية وبحت ان الغالب ان الماء موجود فيها. قال رحمه الله ولا بد ان يأمن على نفسه. واحد - [00:39:33](#)

وعلى عضوه وعلى ماله انظر لم يفسر في المال مطلقا سواء كان هذا المال مما يجب بذله او كان زائدا عما يجب بذله. في هذه الحالة يجب ان تأمن على المال مطلقا. تمام؟ قال وعن اختصاصه وان قل وان يأمن على خروج الوقت. خمسة اشياء - [00:39:53](#)

وهذا خلاف هذا كله في حالة التيقن او في حالة التجويز. التجويز. قال وهذا خلاف حالة التيقن. فلا يشترط فيه امه على اختصاصه. اذا هذا لا يشترط الامن عليه في هذه الحالة. ولذلك لم نذكره هنا - [00:40:16](#)

واضح؟ قال ولا على مال يجب بذله في تحصيل الماء. ولذلك لم نذكره هنا واضح؟ قال ولا على مال ان يجيبوا بذله في تحصيل الماء قال قبل ذلك وهذا خلاف حالة التيقن فلا يشترط فيه امه على اختصاصه كجلود الميتة. ولا على مال يكب بذله في تحصيل الماء

ثمنا او اجرة - [00:40:34](#)

واضح الفرق بين حالة التيقنوا حالتني التجويس تمام؟ ان شاء الله ها استاذ ماذا؟ التجويز حالة التجويز يعني حالة الظن والشك

والوهم نعم يدخل يعني اذا توهم ان الماء موجود - [00:41:02](#)

نعم ايضا يجب عليه قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة الا سيذكر لك مسألة اخرى فانتبه قال ولو فقدهم اي فقد المال. ولو فقد اول

الوقت وظن حصوله اخره. فتعجيل الصلاة - [00:41:28](#)

بالتيمم افضل واضح؟ ولو فقد اول الوقت وظن حصوله اخره فتعجيل الصلاة بالتيمم افضل هذا في حالة الظن تمام؟ او تيقنه اخره

ولو في غير منزله فتأخيرها افضل. اذا عندنا صورتان - [00:41:53](#)

الصورة الاولى انك تظن ان الماء سيأتي في اخر الوقت نفترض انك تظن ان الماء سيأتي في الساعة الخامسة والربع وانت تريد ان تصلي العصر فهل تصلي العصر في اول وقتها او تؤخرها الى اخر وقتها لانك تظن ان الماء سيكون موجودا في اخر الوقت. قال في

هذه الحالة - [00:42:20](#)

ما دام انك تظن وجود الماء لا تتيقن تظن وجود الماء فتقديم الصلاة بالتيمم او لا افضل اهي دي الحالة الاولى الحالة الثانية انت

تتيقن ان الماء سيكون موجودا في اخر الوقت. تتيقن ان الماء سيكون موجودا في اخر الوقت. فهل - [00:42:47](#)

افضل ان تصلي الصلاة في اول الوقت بالتيمم او تؤخر الصلاة الى اخر الوقت فتصليها بالوضوء لانك تتيقن ان الماء موجود؟ قال

حينئذ تأخير الصلاة افضل لاحظ معي تأخير الصلاة افضل لكن بشروط - [00:43:07](#)

هو ذكر لك هو نشر قال او تيقنه اي او تيقن الماء اخره اي اخر الوقت ولو في غير منزله اي في غير المكان الذي هو فيه. فتأخيرها اي

فتأخير الصلاة افضل. ومحل ذلك اذا اقتصر على صلاة واحدة - [00:43:26](#)

يعني اذا كان يريد ان يصلي الصلاة مرة واحدة فقط. لكن لو اراد ان يصلي الصلاة مرتين فيصلي الصلاة بالتيمم في اول الوقت وثم

يصليها بالماء في اخر الوقت فهذا افضل - [00:43:47](#)

فهنا او لا؟ وهذا مقيد ايضا بشرط ثاني. اذا خلت الصلاة الاولى من فضيلة كجماعة مثلا فاما اذا كانت الصلاة الاولى التي سيصليها

بالتيمم مقترنة بالجماعة. والصلاة الثانية التي سيصليها بالماء - [00:44:05](#)

سيصليها منفردا فالصلاة الاولى التي بالتيمم جماعة افضل وهذا له شرط ثالث ايضا بارك الله فيكم. وهو ان يكون الوقت الذي سيبقى

وقت يتسع للطهارة والصالح ما اذا كان الوقت الذي يتيقن ان الماء سيأتي فيه سيكون وقتا ضيقا لا يتسع للطهارة والصلاة بحيث انه

سيوقع - [00:44:25](#)

الصلاة مثلا خارج الوقت او بعد الصلاة خارج الوقت فتقديم الصلاة في اول الوقت بالتيمم افضل فهنا بارك الله فيكم؟ ايوة قال

رحمه الله تعالى اعيد قراءة المسألة حتى تفهموا اكثر - [00:44:51](#)

قال ولو فقد اول الوقت وظن حصوله اخره. فتعديل الصلاة بالتيمم افضل. هذه المسألة الاولى. قال او تيقنه اخره ولو في غير منزله

فتأخيرها افضل ومحل ذلك اذا اقتصر على صلاة واحدة. اما لو - [00:45:11](#)

اول الوقت بالتيمم واخره بالماء فهو النهاية في احراز الفضيلة فهنا المسألة هذا هو ذكر لك كم شروط؟ شرطا واحدة. وذكرت لك

شرطين. الشرط الثاني قلت لك ما لم تقترن الصلاة الاولى بنحو - [00:45:31](#)

فضيلة كجماعة تمام؟ وذكرت لك الشرط الثالث وقلت ما لم يكن الماء الذي سيأتي في اخر الوقت يقينا يضيق اي بقية الوقت عن

الطهارة والصلاة تمام؟ قال رحمه الله تعالى - [00:45:51](#)

ولا نقول ان ذلك انما يأتي على القول بان التيمم يندب له الاعادة. لان محله في من لا يرجو ماء واضح؟ يعني يقول ان هذه المسألة

مسألة المتيقن لوجود الماء وليست هذه المسألة من مسائل التي - [00:46:11](#)

فيها الاعادة للتيمم. ثم قال رحمه الله وينادي اي هذا الشخص الذي يبحث عن الماء ينادي فيقول من معه ماء من معهما؟ من يوجد

بالماء؟ واضح عندما يبحث عن الماء في رحله ورفقته ينادي يقول ماذا؟ يقول من معهما من يوجد بالماء - [00:46:33](#)

من يبيع الماء؟ واضح؟ حتى يسمعه الناس فاذا كان احد يريد البيع باع له او يريد ان يوجد به جاد به او ما شابه ذلك. قال ويكرر

الطلب لكل فريضة تحضر - [00:47:03](#)

ففي كل فريضة يعيد الطلب مرة ثانية قال رحمه الله تعالى ومن لم يجد ماء ولا ترابا كأن كان على قلة جبل صلى الفرض هذا يسمى ما عند الفقهاء فاقد الطهورين - [00:47:19](#)

فاقد الطهورين برك الله فيكم هو من لا يجد ماء ولا ترابا. لا يجد هذا ولا يجد هذا فهذا يجوز له ان يصلي الفرض فقط ولا يجوز له ان يتنفل. يصلي الفرض ويقتصر في الفرض على القراءة الواجبة فقط. اذا كان جنباً - [00:47:36](#)

واضح؟ اذا كان جنباً لا يقرأ الا الفاتحة. فقط ولا يقرأ غيرها لان الجنب ممنوع من قراءة القرآن. لكن اقرأ الفاتحة لان الصلاة لا تصح الا بها على المعتمد في المذهب. واضح؟ قال لكم رحمه الله ومن لم يجد ماء ولا تراباً كان - [00:47:56](#)

كان على قلة جبل قلة وليس هناك جبهة منة على قلة جبل كما في المتن صلى الفرض في وقته حيث انقطع رجأؤه من وجود احد الطهورين. والا اي والا بان كان يرجو وجود احد الطهورين - [00:48:16](#)

عند ضيق الوقت يصلي تمام قال يصلي الفرض وحده اي فلا يتنفل للزوم الاعداء عليه واعاد اي ويجب عليه ان يعيد هذه الصلاة. لانه صلى بغير طهارة ماء وبغير طهارة تراب. قال واعاد - [00:48:36](#)

انه عذر نادر اذا وقع لا يدوم. هذا التعليل وسأشرحه لكم بعد قليل. قال لانه عذر نادر اذا وقع لا يدوم لكنه انما يعيد اذا وجد الماء او التراب بمحل يسقط به فرض الصلاة والا حرمت الاعداء. يقول لك - [00:48:58](#)

اذا كنت فاقد الماء والتراب فانك تصلي الفرض فقط ثم وجدت الماء اذا وجدت الماء تعيد الصلاة لا مشكلة في هذا اذا وجدت التراب انت كنت ايضا فاقد التراب. اذا وجدت التراب لم تجد الماء وجدت التراب. هل تعيد؟ نقول تفصيل - [00:49:18](#)

اذا كنت في مكان الغالب فيه انعدام الماء كالصحراء مثلا فانك تستعمل التراب وتعيد واما اذا كنت في مكان الغالب فيه وجود الماء كالحضر مثلا فلا تعيب. لانه لا فائدة من الاعداء. فمن صلى - [00:49:41](#)

من صلى في مكان يغلب فيه وجود الماء عليه ان يعيد واضح برك الله فيكم واثار الى هذا كله صاحب الزبد رحمه الله تعالى فقال ومن لماء او تراب فقد الفرض - [00:50:01](#)

ثم مهما وجد من دين فردا حيث يسقط القضاء عليه فتجديد آآ عليه فريضة. واضح اذن هذا حكم فاقد الطهوري. قال لكم رحمه الله تعالى هنا لانه عذر نادر اذا وقع لا يدوم - [00:50:16](#)

الاعذار عند الشافعية رحمهم الله تعالى تنقسم الى قسمين. اما عذر عام واما عذر نادر اما عذر عام واما عذر نادر والعذر النادر هذا عذر عام مثله على سبيل المثال مثل المطر مثل السفر هذا عذر عام عذر - [00:50:36](#)

هذا العذر النادر ينقسم الى قسمين عذر نادر اذا وقع دان. استمر. وعذر نادر اذا وقع لا يدوم. عذر نادر اذا وقع داء قالوا كمن به سلس. كالمراة المستحاضة ومن به سلس بول وما شابه ذلك. واضح؟ هذا عذر نادر - [00:50:59](#)

اذا وقع دام. وعذر نادر اذا وقع لا يدوم. مثل من؟ قالوا كفاقد الطهورين كون الشخص لا يجد ماء ولا تراباً هذا امر نادر. واذا حصل فانه لا يستمر. واحد وقالوا كمن يتيمم بسبب - [00:51:23](#)

شدة البرد فان هذا نادر انه لا يجد ماء انه لا يجد ما يسخن به الماء واضح؟ واذا حصل ان البرد اشتد ولم يجد ما يسخن به الماء فان هذا الامر لا يستمر. في الغالب ان هذا البرد يكون في - [00:51:41](#)

مثلا لكن بعد ذلك في وقت الضحى وفي وقت الظهيرة يزول هذا. هذا عذر نادر اذا وقع لا يدوم اعذار النادرة التي اذا وقعت لا تدوم يقول فيها الشافعي رحمة الله عليهم - [00:51:58](#)

يصلي ثم يعيد بخلاف الاعذار العامة والاعذار النادرة التي اذا وقعت دامت اذا القاعدة في الاعذار في الاعذار النادرة التي لا تدوم اعذار التي لا تدوم ان الانسان يصلي ثم عليه الاعداء - [00:52:15](#)

واضح برك الله فيكم وستجد هذا التعليل يتكرر معك في اكثر من موضع. هنا قال لكم واعاد لماذا؟ قال لانه عذر نادر. قوله لانه عذر نادر اخرج ما لو كان عذرا عاما. قال اذا وقع لا يدوم - [00:52:43](#)

اخرج ما لو كان عذرا نادرا لكنه اذا وقع دهن واضح؟ ثم قال رحمه الله تعالى فصل ويجوز التيمم للبرد. لخبر عمرو بن العاص لما بعثه

النبي صلى الله عليه وسلم في سرية - [00:53:01](#)

جناية وكان الجو باردا فانه لم يغتسل وتيمم وصلى باصحابه اماما واضح فحينئذ اقره النبي صلى الله عليه وسلم لكن النبي صلى الله عليه وسلم قال له اصليت باصحابك وانت جنب؟ فاستدل به - [00:53:21](#)

فقهاء على ان التيمم لا يرفع الحدث وانما يبيح الصلاة. لان النبي صلى الله عليه وسلم سماه جنبا مع انه كان قد تيمم واضح؟ قال ويجوز التيمم للبرد لخبر عمرو بن العاص. اذا فقد ما يسخن به الماء. او كان لا ينفع - [00:53:43](#)

وتدفئة اعضائه بعد غسلها او لا يقدر عليها اي لا يقدر على التدفئة. ويقضي التيمم للبرد. اه اذن التيمم بسبب البرد نقول له اذا تيممت فالتيمم جائز وتصلي لا مشكلة لكن بعد ذلك يجب عليك - [00:54:03](#)

قضاء الصلوات. لماذا؟ قال لان فقد ما يسخن به الماء او تدفئة اعضائه يعني تغطية اعضائه امر قادرون اذا وقع لا يدوم واضح؟ ثم قال والتيمم العاصي بسفره. يقضي ايضا - [00:54:23](#)

كناشدة وابق ناشجة سافرت بغير اذن زوجها. عاصية بسفرها. ابق عبد سافر بغير اذن سيده. وقاطع الطريق لان التيمم رخصة والرخص لا تناط بالمعاصي. وهذه من القواعد الفقهية التي قال بها جمهور الفقهاء خلافا للحنفية - [00:54:45](#)

قال فان لم يكن الحامل له على السفر المعصية بان عصى في سفره ترخص واضح؟ يعني فرق بين العاصي بسفره والعاصي في سفره. العاصي في سفره نفس السفر معصية. كامرأة - [00:55:07](#)

كفرت بغير اذن زوجها. هذا نفس السفر معصية. هذا لا يترخص عبد هرب من سيده هذا عاصم بسفره هذا لا يترخص شخص سافر ليقتله. هذا عاصم بسفره. هذا لا يترخص. لكن شخص اخر سافر للتجارة وفي اثناء - [00:55:25](#)

ارتكب بعض المعاصي. شخص ثاني سافر على سبيل المثال للحج او للعمرة او لطلب العلم او لصلة الرحم. وفي اثناء سفره ارتكب بعض المعاصي. هل هذا عاصم بسفره او عاص في سفره في سفره. اذا هذا يترخص - [00:55:48](#)

فرق بين العاصي بالسفر والعاصي في السفر. فالعاصي بالسفر لا يترخص لاننا لا نعينه على المعصية. قال الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة فمن اضطر بشروط. غير باغ ولا فلا اثم عليه. مفهوم المخالفة ان اضطر وهو باغ او عاد فان عليه اثم - [00:56:09](#)

واضح؟ استدل العلماء رحمهم الله تعالى بهذه الاية على هذه القاعدة ان الرخص لا تناط بالمعاصي ارجو ان يكون هذا واضحا. وهذا يكون في سفر المعصية. فالسفر قد يكون واجبا وقد يكون وقد يكون مستحبا وقد يكون مباحا وقد - [00:56:36](#)

يكون مكروها وفي هذه الاربعة يجوز الترخص. اما اذا كان السفر محرما فلا يجوز التنافس. نكون وبهذا انتهينا من مبحث التيمم التيمم فيه مسائل كثيرة منذ تشعبت نعم. تشعبات كثيرة - [00:56:55](#)

بقيت مسألة من مسائل التيمم اظن الاحسن اني اذكرها لكم وهي حالات اعادة آ الصلاة بالنسبة لصاحب الجبيرة تمام؟ يمكن ان نذكرها لكن لا ادري اذان او لا تؤذن الان او بعد - [00:57:17](#)

بعدها الحالات التي يعيد فيها صاحب الجبيرة والحالات التي لا يعيد فيها الصلاة نقول الجبيرة بارك الله فيكم تنقسم حالاتها الى قسمين. اما ان تكون الجبيرة على عضو تيمم واما ان تكون الجبيرة على - [00:57:35](#)

غير عضو تيمم فاذا كانت الجبيرة على غير عضو تيمم فانها على حالتين اما انها لا تأخذ شيئا من الصحيح على ثلاث حالات او تأخذ من الصحيح قدرا للاستمسك فقط - [00:58:49](#)

تمام؟ او تأخذ من الصحيح زيادة على قدر الاستمسك واضح الجبيرة اما ان تكون على عضو تيمم الوجه او اليدين واما ان تكون على غير عضو تيمم. فاذا كانت على غير عضو تيمم فاما انها لا تأخذ من الصحيح شيئا. قلت لك مثال ذلك ان تكون الجبيرة -

[00:59:30](#)

طبعا عندما نقول جبيرة المقصود به الساتر. سواء كان الساتر هذا قماش او كريم او مرهم او اي شيء. فاذا كان نحو كريم مثلا هذا يكون على قدر الجرح هذي الحالة الاولى - [01:00:00](#)

الحالة الثانية ان تأخذ من الصحيح قدر الاستمسك فقط اذا كان الجرح هنا فهي تأخذ من الصحيح قليلا هنا وقليلا هنا من اجل ان

تثبت عفوا هذا على عضو التيمم. اذا كانت مثلا في الرجل تمام فهي تأخذ جزءا من الصحيح من اجل ان تستمسك فقط. الحالة الثالثة ان تأخذ من - [01:00:14](#)

الصحيح زيادة يعني على سبيل المثال اذا كان الجروح هنا وقدر الاستمسك الذي تحتاج اليه الى هنا لكن هي تأخذ هكذا واضح؟ هذه الحالة الثالثة اذا هذه الحالة الاولى ان تكون على قدر العلة - [01:00:35](#)

على الثاني ان تأخذ من الصحيح ما تحتاجه لاجل الاستمسك. الحالة الثالثة ان تأخذ من الصحيح زيادة على قدر السمسة نقول اذا كانت الجبيرة على عضو تيمم فانه يجب اعادة - [01:00:50](#)

الصلاة مطلقا واضح؟ يجب اعادة الصلاة مطلقا. اذا كانت الجبيرة على غير عضو تيمم ننظر اذا لم تأخذ شيئا من الصحيح لا تجب الاعادة واذا اخذت من الصحيح زيادة على قدر الاستمسك وجبت - [01:01:08](#)

الاعادة مطلقا واضح واذا اخذت من الصحيح قدر الاستمسك فقط ففيه تفصيل اذا وضعت على طهر لم لم تجب الاعادة واذا وضعت على حدث يعني على غير طهر وجبت وجبت - [01:01:33](#)

الاعادة قال واذا وضعت على حدث وجبت الاعادة. اذا صارت كم عندنا حالات الان خمسة انظر هذه الحالة الاولى هذي الحالة الثانية هذه الحالة الثالثة هذه الحالة الرابعة هذي حل خمسة - [01:02:09](#)

صح كم حالات؟ تجب فيها الاعادة واحد تجب الاعادة اثنتين تجيب لي عادة ثلاثة تجيب الاعادة كم حالات لا تجب فيها الاعادة حالتان واحد اثنتين اذا نقول تجب اعادة اذا كانت الجبيرة على عضو تيمم. واحد - [01:02:43](#)

وتجب الاعادة اذا كانت الجبيرة على غير عضو تيمم واخذت من الصحيح قدر الاستمسك فقط لكنها وضعت على غير طهارة وتجب الاعادة اذا كانت الجبيرة على غير عضو تيمم واخذت من الصحيح زيادة على قدر الاستمتاع - [01:03:09](#)

ولا تجب الاعادة اذا كانت الجبيرة على غير عضو تيمم ولم تأخذ من الصحيح شيئا او كانت الجبيرة على غير عضو تيمم واخذت من الصحيح قدر الاستمسك لكنها وضعت على طهارة - [01:03:27](#)

هذا هو المعتمد في المذهب هناك رأي اخر في المذهب هو قول المزي تلميذ الشافعي واختاره جماعة من فضلاء الشافعية كالنووي والبلقيني والمحلي ان الاعادة لا تجب مطلقا لان الاعادة انما تجب بامر جديد ولا يوجد امر جديد - [01:03:45](#)

واضح؟ هذا رأي اخر. نعم وطبعا الذي اذكره ان مذهب الحنفية ايضا عدم الاعادة مذهب الحنفية عدم الاعادة وفي رأيي دائما ان الافتاء بمذهب معتبر او لا من تقليد بعض فقهاء المذهب في قول ليس هو المعتمد - [01:04:07](#)

واضح يعني كوننا نقول للناس يمكن ان تقلد مذهب الامام ابي حنيفة في عدم الاعادة لان بعض الناس ربما تظل الجبيرة فيه اربعة اشهر او ستة اشهر واضح؟ والاعادة تشق في مثل هذه الحال. كوننا نقول للناس يمكن ان تقلدوا مذهب الامام ابي حنيفة - [01:04:46](#)

ارى والله اعلم ان هذا اولى من كوننا نقول له تقلد رأي مثلا المزي والنووي وو والى اخره لانه حصل خلاف حتى في المذهب هل يجوز تقليد قول؟ هل يجوز تقليد قول المختارين او لا يجوز؟ يعني حتى عند الشافعية انفسهم - [01:05:07](#)

يعني بعض الشافعية يقول لا يجوز لك ان تقلد قول المختارين الذين يختارون اقوالا ليست هي المعتمدة في المذهب. واضح؟ بعض الشافعية يقول جزوب تقليدهم. والذي استقر عليه الامر انه يجوز تقليدهم فالامر في ذلك واسع واسع بارك الله فيكم - [01:05:26](#)

وهذا مجتهد لكن ليس مجتهدا مطلق مجتهد في في المتحف نعم احسنتم قال رحمه الله تعالى فصل واقل الحيض يوم وليلة. ان ندخل في الحيض واقل الحيض يوم وليلة - [01:05:47](#)

تمام الدماء الخارجة من المرأة ثلاثة دماء دم حيض ودم نفاس ودم استحاضة ودم الاستحاضة هو دم الفساد. يسمى فساد ويسمى استحاضة دم الحيض هو الدم الذي يطرب من المرأة - [01:06:07](#)

على صحتها فهو دم طبيعة وجيلة. ويخرج من اقصى الرحم ما معنى من اقصى؟ يعني من ابعد مكان في الرحم واضح ودم النفاس هو الدم الذي يخرج من المرأة عقب الولادة - [01:06:30](#)

والمقصود بقولنا عقب الولادة اي بعد فراغ الرحم ولذلك قلت لكم اذا كان في بطنها اثنان. فخرج الاول وخرج دم فان هذا الدم ليس دم نفاس فاذا خرج الثاني وخرج دم فهذا دم نفاس - [01:06:48](#)

اي بعد فراغ الرحم يسمى دم نفاس ودم الاستحاضة هو ما ليس دم حيض وما ليس دم نفاس واضح؟ اذا هذا التقسيم لا بد ان تفهمه. لا يوجد دم رابع يخرج من فرج المرأة. فالمرأة يخرج من فرجها فقط ثلاثة دماء - [01:07:08](#)

دم الحيض دم نفاس ودم الاستحاضة قال لكم مؤلف رحمه الله تعالى واقل الحيض وهو لغتنا السيلان وشرعا دمج بلة يخرج من اقصى رحم المرأة في اوقات مخصوصة زمنا في اوقات مخصوصة زمنا - [01:07:28](#)

والمرأة انما تحيض ببارك الله فيكم اذا بلغت تسع سنين عملية تحديدية او تقريبية تقريبيه فالدّم الذي ينزل من المرأة قبل تسع سنين. تقريبية هذا دم فساد. ليس دم حيض - [01:07:50](#)

انما يكون دم حيض اذا نزل من المرأة اذا نزل الدم من المرأة بعد تسع سنين او قبل التسع سنين بما لا يسع حيضا وطهرا وهي ستة عشر يوما لان قل الطهر خمسة عشر. واقل الحيض يوم وليلة. فالمجموع كم؟ ستة عشر. وهذا يسمى - [01:08:14](#)

فيقولون في بعض الكتب بما لا يسع دورا. هذا الدور اقل الحيض زائدا اقل الطهر ومن هنا تعلم لو ان المرأة على سبيل المثال نزل منها الدم قبل بلوغها تسع سنين قمرية - [01:08:44](#)

بعشرين يوم هل هذا الذنب دم حيض ام لا ايش يتم حيز صح؟ طيب نزل منها الدم قبل بلوغها التسع سنين بعشرين يوم في اليوم الاول نزل الدم نقول ليس حيضا. في اليوم الثاني ليس حيضا. في اليوم الثالث ليس حيضا. في اليوم الرابع ليس حيضا. في اليوم الخامس حيث - [01:09:07](#)

لانه صار الان قبل التسع بستة عشر يوما فهمنا ببارك الله فيكم او لا؟ ايوا طيب الذي قبل الرابع ايام الاولى هذي هذا دم فساد حكمها حكم الطاهرات والحيض ببارك الله فيكم احد علامات البلوغ - [01:09:34](#)

وعلامات البلوغ ثلاثة سيأتي الكلام حولها ان شاء الله عندما نتكلم على شروط على من تجب الصلاة فنؤجل الكلام عليها الى موضعها. قال رحمه الله يوم وليلة اقل الحيض يوم وليلة اي وهي اربعة - [01:10:00](#)

وعشرون ساعة متصلة اي متصلة الاتصال المعتاد. بحيث المرأة بحيث ان المرأة اذا ادخلت قطنة في فرجها اخرجوا نقيه نظيفة واضح قال رحمه الله وهي اربعة وعشرون ساعة متصلة ولا يشترط الانسحاب بل يكفي ان تدخل المرأة القطنة في فرجها - [01:10:19](#)

تخرج ملوثة تمام؟ ما معنى ولا يشترط الانسحاب؟ يعني لا يشترط ان يدبر الدم الى خارج الفرد. بل يكفيه هي ان تدخل القطنة. فاذا اتخاقت القطنة وخرجت ملوثة عاد حي - [01:10:43](#)

واذا ادخلتها وخرجت نظيفة هذا ليس حيضا لكن انتبه معي قد يحصل احيانا ان الدم ينزل ثم ينقطع ثم يعود في وقت الامكان اي في وقت امكان الحيض فهذا النقاء الذي يتخلله - [01:10:59](#)

الحيض حيض هذا يحتاج لسبورة لا ادري هل يصلح الحيض في اخر اليوم او لا يصلح الحيض يحتاج الى ان يكون الدهن صافيا نفترض على سبيل المثال ان هذه تواريخ الايام - [01:11:18](#)

هذه تواريخ الايام مثلا امرأة نزل منها الدم في اليوم الاول اربع ساعات باليوم الثاني نزل منها الدم ثلاث ساعات في اليوم الثالث نزل منها الدم ساعتين في اليوم الرابع ساعتين في اليوم الخامس ساعتين - [01:12:53](#)

باليوم السادس نزل منها الدم ثلاث ساعات ثم انقطع الدم انقطع الدم هل هذا دم حيض ام لا هذا ليس دمحيض لماذا ننظر تجمع الساعات تمام؟ طبعا نزل منها الدم او نفس الكلام - [01:13:14](#)

لا يشترط ان لا يشترط الانسحاب. يكفي بانها تضع قطنة نعم. فتعرف الدم موجود او غير موجود. تمام تقول اربعة وثلاثة سبعة تسعة احد عشر ثلاثة عشر خمسة عشر ساعة - [01:13:37](#)

هذا اقل من يوم وليلة اقل من اربعة وعشرين ساعة واضح؟ اذا هذا دم استحاضة دم فساد ليست دمحيض تمام ايوة طيب نزل منها

الدم اربع ساعات ثم خمس ساعات ثم ست ساعات ثم ثمان ساعات - [01:13:57](#)

ثم اربع ساعات ثم ثلاث ساعات ثم ساعتين ثم ساعتين ثم انقطع الدم هذا؟ حي. حيض نحسب تسعة خمسة عشر ثلاثة وعشرين

خلاص هذا واضح انه حيث هذا دمه حيض - [01:14:23](#)

واضح لماذا؟ لان مجموع الساعات يزيد على اربعة وعشرين واضح؟ مجموع الساعات يزيد على اربعة وعشرين. انت لا بد ان تنظر

الى امرين ان تنظري الى مجموع الساعات واحدة وان تنظر الى ان الايام لا تتجاوز خمسة عشر يوما - [01:14:43](#)

ولذلك انتبه لو نزل منها الدم على سبيل المثال في اليوم الاول خمس ساعات في اليوم الثاني خمس ساعات. في اليوم الثالث اربع

ساعات ثم انقطع الدم اه اربع ساعات ثم انقطع الدم. ثم اي نعم - [01:15:06](#)

ثم عاد اليها الدم في اليوم الحادي عشر تمام؟ فنزل منها اربع ساعات ثم نزل منها خمس ساعات ثم نزل منها ست ساعات ثم انقطع

في هذه الفترة حصل نقاء - [01:15:28](#)

لا يوجد ده حتى انها كانت تدخل القطنه مثلا فتخرج القطنه ليس فيها شيه عصر نقاء لكن هذا النقاء كان بين حيض وحيض وهو في

وقت امكان الحيض ما معنى امكان الحيض؟ يعني في اثناء الخمسة عشر يوم. هذا النقاء عند الشافعية هذا النقاء حيض - [01:15:45](#)

هذه كلها حيض حتى في هذه الايام تقول المرأة مثلا تقول انا نزل مني الدم في اليوم الاول والثاني والثالث ثم انقطع الدم كيف

اصنع؟ نقول صلي واذا كنت في رمضان صومي - [01:16:06](#)

واضح لكن بعد ذلك اذا عاد الدم تبين بطلان الصلاة وبطلان الصيام واضح؟ دقيقة؟ نعم نحن الان نقرر نقرر نقرر عبادات انتبه هذه

احكام يجهلها كثير من انتبه واضح هذا مذهب الشافعية. ان النقاء - [01:16:25](#)

بين ان النقى في فترة امكان الحيض حيض هذا مذهب الشافعية مذهب المالكية والحنابلة ان النقاء في فترة امكان الحيض طهر

وهذا اجزم اقول لكم هذا لماذا؟ اقول لكم هذا بارك الله فيكم لانه احيانا تحصل - [01:16:48](#)

حاجة انك تأخذه بهذه الاقوال اضرب لكم مسألة في الحج مثلا المرأة احيانا ينزل منها دم الحيض ويستمر اسبوع عشرة ايام. وهي

تحتاج ان تطوف طواف الافاضة واضح فلو طافت - [01:17:10](#)

بناء على مذهب الشافعية لا يصح لان الحائض لا تطوف لكن لو اخذنا بقول المالكية او وهو قول الحنابلة ايضا فان هذا ايسر لها

واضح؟ لا ايسر لها تطوف بناء على ان هذا - [01:17:30](#)

طهر وتعود مع رفقتها الى الى بلدها واضح؟ فاحيانا هنالك حاجة انك تأخذ بقول مذهب اخر. مع ان العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى

قرر اكثر من مرة انه يجوز ان تأخذ بمذهب من المذاهب الاربعة المعتبرة - [01:17:46](#)

وتقلده وان لم تكن ثمة حاجة واضح وان لم تكن ثمة حاجة فكيف اذا كان مع الحاجة طيب نقول بارك الله فيكم مثال اخر امرأة على

سبيل المثال نزل منها الدم في اليوم الاول ست ساعات في اليوم الثاني اربع ساعات. في اليوم الثالث اربع ساعات - [01:18:05](#)

ثم نزل منها الدم ايضا اربع ساعات وخمس ساعات وست ساعات وساعتين ثم انقطع الدم. انتبه بارك الله فيك انقطع الدم وفي اليوم

السابع عشر عاد اليها الدم فنزلت ثلاث ساعات - [01:18:32](#)

ثم نزل اربع ساعات ثم نزل خمس ساعات ثم نزل ست ساعات واضح اه هذا الدم الذي هنا دم حيض لان مجموع الساعات اكثر من

اربعة وعشرين ساعة. اربعة وعشرين فصاعدا. صح؟ واحد - [01:18:49](#)

ولانه نزل في وقت امكان الحيض. اذا هذا دم حيض طيب هذا هل هو دم حيض ام لا ننظر اقل الظهر خمسة عشر يوما واحد اثنين

ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة - [01:19:10](#)

حداعش اثنعش ثلاثعش اذا هذا نزل في وقت لا يمكن ان يكون حفظ لان قل الظهر خمسة عشر يوما. واضح؟ اذا هذا نقول هذا دم

وفساد استحاضة فهمنا نعم لكن انتبه معي للذي بعده - [01:19:31](#)

تعبتهم ان شاء الله تعبتهم ما شاء الله ماذا؟ خلاص نقف نقف الان خلاص نقف في الباقي في الصباح ان شاء الله معناها انتبه

نزل الدم منها في اليوم الاول ست ساعات في اليوم الثاني اربع ساعات كما هو امامكم قلتهم هذا دم حيض - [01:19:51](#)

جيد ثم عاد اليها الدم بعد ذلك فنزل ساعتين ثم ثلاث ثم اربع. ننظر متى عاد نحسب واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة احد عشر اثنعشر ثلاثعشر اربععشر خمستعشر - [01:20:39](#)

هذا اليوم الذي نزل فيه الدم نزل في اليوم الخامس عشر هذا دم فساد هذا دم حي هذا دم حي فهمنا بارك الله فيكم؟ ايوة هذه بعض الامثلة فقط حتى تمشي على هذه القواعد. اذا عندما يذكر لك الفقهاء يقول لك اقل الحيض يوم وليلة هذا قاعدة - [01:20:58](#) واضح؟ يقول لك الفقهاء اقل الحيض يوم وليلة. اكثر الحيض خمسة عشر يوما. ما معنى اكثر الحيض خمسة عشر يوما؟ اي ان الدم لو استمر اكثر من خمسة عشر يوم - [01:21:20](#)

فان هذا يكون دم فساد. يعني نزل منها الدم مثلا في كل يوم ساعتين. على سبيل المثال واضح هكذا نقول خمسة عشر يوما الى هنا هذا حي الدم استمر نقول هذا دم وفساد - [01:21:34](#)

لان الحيض لا يمكن ان يزيد على خمسة عشر يوم. اكثروا الحيض خمسة عشر يوما اقل الطهر خمسة عشر يوما وبنينا عليه هذه المسألة فلو نزل الدم في وقت لا يمكن الا ان يكون طهرا. فهذا الدم دم فساد - [01:21:57](#) واضح اما اكثر الطهر لا حد لهم فقد تبقى المرأة سنة او سنتين وقد تبقى المرأة عمرها لا تحييت واضح واقل سن تحيظ فيه المرأة تسع سنين قمرية تقريبا تمام - [01:22:20](#)

عندنا الشافعية نقول تقريبا عند الحنابلة يقولون تسع سنين قمرية تحديدية واضح بارك الله فيكم واقل سن تحمل فيه المرأة تم بعد ان تتزوج. طيب المؤلف رحمه الله تعالى نكمل فقط هذا بارك الله فيكم نكمل هذا ويحرم بالحيض نجعله في درس الصباح - [01:22:44](#)

قال فصل واقل الحيض وهو لغتنا السيلان وشرعا بموجب الذي يخرج من اقصى رحم المرأة في وقت في اوقات مخصوص الزمن يوم وليلة قد يقول قائل من اين اتت هذه التقديرات - [01:23:22](#)

يوم وليلة خمسة عشر استقراء لاستقراء الامام الشافعي رحمه الله. الامام الشافعي رحمه الله طوف في البلاد ولد في غزة وانتقل الى مكة ثم الى المدينة ثم الى اليمن ثم الى العراق ثم الى مكة ثم الى العراق - [01:23:38](#) ثم الى مكة ثم قيل انه مباشرة الى مصر وقيل من العراق الى مصر ومات في مصر مع ان عمره اربعة وخمسين سنة صغير. عرفت؟ وقال تغرب عن الاوطان في طلب العلا. وسافر ففي الاسفار - [01:23:59](#)

خمس فوائد تفريج هم واكتساب معيشة وعلم واداب وصحة ماجد. فان قيل في الاسفار بؤس وشدة وقطع الفياقي وارتكاب الشدائد. فموت فتى خير له من بقائه بارض هوان بين واش وحاسدين. الله اكبر. وقال ما في مقام لذي عقل وذي ادب من راحة فدع الاوطان - [01:24:15](#)

ارمي سافر تجد عوضا عن من تفارقه وانصب اتعب فان لذيد العيش في النصب اني رأيت وقوف الماء يفسد انساح طاب وان لم يجري لم يط به الى اخر ما قال - [01:24:36](#)

تطوف في البلاد واستقرأ عادات النساء فسمع ان هذه تحيض كذا وهذه تحيض كذا. وعاش في بلاد حارة وفي بلاد باردة. وفي بلاد يختلف الناس في طعام والنساء في بنيتهم فهذا الاستقراء هو الذي حصله الامام الشافعي رحمه الله تعالى - [01:24:51](#) واضح؟ لكن مع ذلك نقول هذا رأي شخصي واضح؟ نقول اذا امكن ان الطب يحدد للمرأة التي اضطربت قيضها او اختلط حيضها باستحاضتها اذا امكن ان الطب يحدد لها مثلا مخرج الحيض اقصى الرحم. صح؟ مخرج الاستحاضة من عرق اسمه العادل - [01:25:14](#)

فاذا امكن ان الطب يحدد للمرأة ان هذا الدم دم حيظ. وان هذا الدم ليس دم حيتم استحاضة. فللمرأة ان ترجع الى الطب واضح؟ وان خالف هذا الاستقرار هذا رأي شخصي - [01:25:43](#)

لا علاقة له بالمذهب الشافعي. واضح؟ لان القضية هذه قضية قد تختلف فيه النساء. نعم استقراء الامام الشافعي الاصل اننا نرجع اليه لكن مع ذلك قد يوجد شيء لم يصل الى - [01:25:59](#)

او لم يكن في البيانات التي استقرها الامام الشافعي رحمه الله تعالى. فالنساء يختلفون من بلاد الى اخرى ومنفصل الى اخر من زمن الى اخر فبنية النساء في ذلك الزمن ليست كبنية النساء اليوم بل بنية الرجال في ذلك الزمن ليس كبنية الرجال اليوم - [01:26:16](#) رجال كانوا اقوياء اشداء انهم ضعفاء متهالكون. واضح او لا؟ او لا تشعرين بهذا؟ على كل حال هذا فقط رأي شخصي يعني هذه المسألة لو قلنا اننا نعود فيها الى الطب - [01:26:36](#)

مع يعني اعمال القواعد الشرع ما في مشكلة في هذا يعني مع عماد احكام الشرع ما في مشكلة في هذا. هذا نظر شخصي والله اعلم. قال رحمه الله تعالى يوم وليلة وهي اربعة وعشرون ساعة - [01:26:52](#)

متصلة ولا يشترط الانسحاب شرحت هذا. بل يكفي ان تدخل المرأة القطنة في فرجها فتخرج ملوثة. واكثره اي واكثر الحيض خمسة عشر يوما كما ان قل الظهر بين الحيطتين خمسة عشر يوما. اه انتبه اقل الظهر بين الحيطتين بين الحيطتين - [01:27:08](#) ستة عشر يوما لكن الظهر بين حيض ونفاس او بين نفاس وحيض قد يكون اقل من خمسة عشر يوما فعندنا في المذهب ان المرأة الحامل تحيض واضح فيمكن مثلا ان المرأة في قبل ولادتها بايام يأتيها دم الحيض - [01:27:28](#)

تظهر تجلس يوم او يومين او ثلاثة ايام تلد يكون نفاس فلاحظ ان الظهر الذي بين الحيض والنفاس اقل من خمسة عشر يوما ويمكن ان المرأة اذا كانت نساء واستمر معها النفاس ستين يوما طهرت من النفاس. تجلس يومين او ثلاثة او اربعة تحييف - [01:27:54](#) فلاحظ معي ان الظهر الذي بين النفاس والحيض اقل من خمسة عشر يوما. لكن الظهر الذي يكون بين هيبتين لا يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر يوما فهمنا بارك الله فيكم قال رحمه الله - [01:28:20](#)

فاحترزنا بما بين الحيطتين عن حيض ونفاس. سواء تقدم الحيض عن النفاس او تقدم النفاس على الحيض وقلت لكم ان الاصح في مذهب الامام الشافعي رحمة الله الواسعة عليه ان الحامل تحيض - [01:28:39](#) وهذا القول فيه يسر على المرأة صحيح لان كون المرأة الحامل تحيض هذا ايسر عليها في الصيام مثلا آ لا تصوم وايسر عليها في الصلاة مثلا لا تصلي وما شابه ذلك - [01:28:56](#)

تمام قال وغالبه ست او سبع اي ست ايام او سبع ايام. لخبر حملة بنت جحش عندك مكتوب حميد هذا ابن حميد. قال لخبر حملة بن جحش وخبر حملة بن جحش تحيض ست ايام او سبع - [01:29:16](#) واضح؟ وغالب الظهر ثلاث ثلاثة وعشرون يوما او اربعة وعشرون يوما. قال تحيضي ستة ايام او سبعة قال وغالب الظهر ثلاثة وعشرون يوما او اربعة وعشرون يوما. اذا قلت ان غالب الحيض ستة ايام فان غالب الحيض سبعة ايام فان غالب الظهر ثلاث وعشرون يوما قالوا ويحرم

بالحيض هذا نجعله افتتاح آآ الدرس غدا ان شاء الله - [01:30:02](#) نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:30:22](#)